[125] ورواه الصدوق مرسلا (1). ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد، وكذا الحديثان اللذان قبله، إلا أنه قال: عن ابن أبي يعفور أو زرارة، الشك من الحسن (2). (14418) 6 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن فضال، عن عيسى الفرآء مثله. (14419) 7 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن ابن أبى نجران، عن العلاء بن رزين، عن عمر بن يزيد قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): أحج رسول الله (صلى الله عليه وآله) غير حجة الوداع ؟ قال: نعم، عشرين حجة. (14420) 8 - وعنهم، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن زراره قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: كان لعلى بن الحسين (عليه السلام) ناقة قد حج عليها اثنتين وعشرين حجة ما قرعها قرعة قط... الحديث. (1 4421) 9 - وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن سندي بن الربيع، عن محمد بن القاسم بن الفضيل، عن فضيل بن يسار، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: من حج ثلاث سنين متوالية ثم حج أو لم يحج فهو بمنزلة مدمن الحج

---

(1) الفقه 2: 154 / 667 (2) التهذيب 5: 443 / 1542 و 458 / 1590. 6 - الكافي 4: 251 / 12، وأورده في الحديث 2 من الباب 3 من أبواب الوقوف بالمشعر. 7 - الكافي 4: 251 / 11. 8 - الكافي 1: 589 / 2. 9 - الكافي 4: 542 / 90. (*)